معنى التلظي كأنه قال كلا انها تتلظى في حال نزعها للشوى وقد منع المبرد جواز نصب نزاعة وقال لا تكون لظى الا نزاعة للشوى فلا معنى للحال إنما الحال فيما يجوز أن يكون ويجوز أن لا يكون هذا معنى قوله والحال في هذا جائزة لأنها تؤكد ما تقدمها كما قال وهو الحق مصدقا ولا يكون الحق أبدا إلا مصدقا وقال تعالى وهذا صراط ربك مستقيما ولا يكون صراط ا جل ذكره أبدا ألا مستقيما فليس يلزم ان لا يكون الحال إلا للشيء الذي يمكن أن يكون ويمكن أن لا يكون هذا أصل لا يصح في كل موضع فقوله ليس بجيد وقد قيل ان هذا انما هو اعلام لمن ظن انه لا يكون فتصح الحال على هذا بغير اعتراض .

قوله تدعو من أدبر خبر ثالث لان وان شئت قطعته مما قبله .

قوله خلق هلوعا حال من المضمر في خلق وهي الحال المقدرة لأنه انما يحدث فيه الهلع بعد خلقه لا في حال خلقه